

1721 - حكم السجود للسهو في صلاة النافلة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اذا سهوت في صلاتي نافلة مثل تحية المسجد او بعض الرواتب او في القيام اي التراويح في رمضان. هل اسجدوا سجدين للسهو ام

لا يلزم ذلك لانها نافلة حكم النافلة كالفريضة واذا سهى المسلم في النافلة - [00:00:00](#)

سهوا يقتضي السهو فانه يفعل ذلك في النافلة. فلو مثلاً مشي سجدة من السجرات وقام فانه يرجع ويأتي بالسجدة ثم يسجد السهو

قبل ان يسلم ثم يسلم وهكذا لو سلم - [00:00:20](#)

لاحسن التحيات ثم ذكر فانه يعود ويأتي بالتحيات ثم يسهل السهو ويسلم او يسلم سجدا السهو بعد السلام كل ذلك جائز. لان حكمها

حكم الفريضة في هذا الباب. نعم. نعم. - [00:00:38](#)